



الأمم
المتحدة

UNEP/OzL.Conv.12/Bur.4/2

UNEP/OzL.Pro.35/Bur.1/2

Distr.: General
19 August 2024

Original: English
Arabic, English, French and
Spanish only

اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون

بروتوكول مونتريال بشأن

المواد المستنفدة لطبقة

الأوزون

مكتب الاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف في
بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة
الأوزون
الاجتماع الأول
بانكوك، 25 تشرين الأول/أكتوبر 2024*

مكتب الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في
اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون
الاجتماع الرابع
بانكوك، 25 تشرين الأول/أكتوبر 2024*

مسائل مطروحة لكي يناقشها مكتب الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية
فيينا لحماية طبقة الأوزون والاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف في بروتوكول
مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون ومعلومات لكي يطلع عليها المكتبان

مذكورة من الأمانة

أولاً- مقدمة

1- سيجتمع مكتب الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا
لحماية طبقة الأوزون والاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة
لطبقة الأوزون في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الجمعة، 25 تشرين الأول/أكتوبر 2024 في مركز الأمم
المتحدة للمؤتمرات في بانكوك. وتقدم هذه المذكرة معلومات عن المسائل المُدرجة
في جدول الأعمال المؤقت للاجتماع (UNEP/OzL.Conv.12/Bur.4/1-
UNEP/OzL.Pro.35/Bur.1/1). ويلخص الفرع الثاني الإجراءات التي اتخذتها أمانة الأوزون استجابةً
للمقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الثاني عشر. أما الفرع الثالث فيلخص
الإجراءات التي اتخذتها الأمانة استجابةً للمقررات التي اعتمدها الاجتماع الخامس والثلاثون للأطراف في
بروتوكول مونتريال. ويحتوي الفرع الرابع على معلومات تتعلق باستعراض جدول الأعمال، وخريطة طريق
لتسيير الاجتماعات، ولمحة عامة عن وثائق الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا المشترك
مع الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال. ويتناول الفرع الخامس مسائل أخرى.

ثانياً- العمل المنجز حتى الآن في تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الثاني عشر والمسائل ذات الصلة (البند 3 من جدول الأعمال)

2- يقدم الجدول الوارد في المرفق الأول لهذه المذكرة لمحة عامة عن المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر الذي عُقد في جزأين بسبب جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، وعن الإجراءات المطلوبة من الأمانة والإجراءات التي اتخذتها استجابةً لتلك المقررات. وقد عُقد الجزء الأول من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا - الذي عقد بالاشتراك مع الاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال - عبر الإنترنت في الفترة من 23 إلى 27 تشرين الأول/أكتوبر 2020. وعُقد الجزء الثاني المشترك بين الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال عبر الإنترنت في الفترة من 23 إلى 29 تشرين الأول/أكتوبر 2021.

ثالثاً- العمل المنجز حتى الآن في تنفيذ مقررات الاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال (البند 4 من جدول الأعمال)

3- يقدم الجدول الوارد في المرفق الثاني لهذه المذكرة عرضاً عاماً واسعاً للمقررات التي اعتمدها الاجتماع الخامس والثلاثون للأطراف والإجراءات المطلوبة من الأمانة والإجراءات التي اتخذتها استجابةً لهذه المقررات.

رابعاً- استعراض جدول أعمال الاجتماع الثالث عشر المشترك لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال، وعرض خريطة طريق لتسيير الاجتماعين، ولمحة عامة عن وثائق العمل المعدة للاجتماعين (البند 5 من جدول الأعمال)

4- سيعقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا المشترك مع الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال في الفترة من 28 تشرين الأول/أكتوبر إلى 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. ووفقاً للممارسة المتبعة، سيقسم الاجتماع إلى جزأين: جزء تحضيرى مدته ثلاثة أيام وجزء رفيع المستوى مدته يومان. ومن المقرر أن يبدأ الجزء التحضيري يوم الاثنين 28 تشرين الأول/أكتوبر 2024، بينما سيبدأ الجزء الرفيع المستوى يوم الخميس، 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024.

5- وجرى تعميم جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا المشترك مع الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Conv.13/1) - UNEP/OzL.Pro.36/1 على الأطراف في آب/أغسطس 2024، وسيتاح جدول الأعمال المؤقت المشروح (UNEP/OzL.Conv.13/1/Add.1) في تشرين الأول/أكتوبر 2024. وقد أُنشئت مذكرة من الأمانة الأعمال على بوابة الاجتماع⁽¹⁾ في آب/أغسطس 2024 كنسخة مسبقة. وستتاح إضافة لهذه المذكرة في أوائل تشرين الأول/أكتوبر 2024 في شكل نسخة مسبقة. وترد معلومات مفصلة عن المسائل المدرجة على جدول الأعمال في عدة وثائق للاجتماع المشترك متاحة على البوابة وفي تقارير فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي وفريق التقييم العلمي، وهي متاحة على البوابة كوثائق معلومات أساسية.

6- ويتضمن جدول أعمال الجزء التحضيري جميع المسائل التي يتوقع أن تنظر فيها الأطراف أثناء الجزء الرفيع المستوى، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالتقارير المالية لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال وميزانيات الصناديق الاستثمارية الخاصة بكل منهما، من بين أمور أخرى.

(1) <https://ozone.unep.org/meetings/thirty-sixth-meeting-parties/pre-session-documents>

7- وفيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالميزانية، أعدت الأمانة ميزانية مقترحة لفترة الثلاث سنوات 2025-2027 للصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا (UNEP/OzL.Conv.13/4) والميزانيتين المقترحتين لعامي 2025 و2026 للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro.36/4). وترد صحائف وقائع أنشطة الصندوقين الاستئمانيين لعام 2025 في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.36/INF/1-UNEP/OzL.Conv.13/INF/1. وأُتيحت أيضاً البيانات المالية المعتمدة للصندوقين الاستئمانيين للسنة المالية 2023 (UNEP/OzL.Conv.13/5) - (UNEP/OzL.Pro.36/5).

8- وتتضمن المسائل المدرجة في جدول الأعمال المتعلقة باتفاقية فيينا النظر في تقرير الاجتماع الثاني عشر لمديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا(2)، بما في ذلك التوصيات المنبثقة عنه (UNEP/OzL.Conv.13/6)، وحالة الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحوث والرصد المنتظم ذات الصلة باتفاقية فيينا (UNEP/OzL.Conv.13/7).

9- وتشمل المسائل المدرجة على جدول الأعمال المتعلقة ببروتوكول مونتريال، من بين أمور أخرى، إدارة المادة المبردة طويلة دورتها؛ والمواد ذات الأعمار القصيرة جداً؛ واستخدامات المواد الخاضعة للرقابة كمواد أولية؛ وتعزيز الرصد العالمي والإقليمي للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال في الغلاف الجوي؛ والبدائل الملائمة للمناخ فيما يخص البخاخات المحددة الجرعات؛ وتوفير الهالونات وبدائلها في المستقبل؛ وإمكانية إرجاء امتثال المجموعة 2 من الأطراف العاملة بالمادة 5: استعراض التكنولوجيا من جانب فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي؛ وتعزيز مؤسسات بروتوكول مونتريال، بما في ذلك مكافحة الاتجار غير القانوني؛ والمسائل المتعلقة بكفاءة الطاقة؛ والترشحات للإعفاءات لأغراض الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل لعام 2025؛ والتغييرات في عضوية فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي؛ وعمل لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال وتوصياتها؛ وتصنيف دولة فلسطين كطرف يعمل بالفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول مونتريال والحصول على دعم من الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال؛ وعضوية لجنة التنفيذ؛ وعضوية اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف؛ والرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية.

10- وستتاح قائمة بوثائق العمل ووثائق المعلومات التي ستكون متاحة للاجتماع المشترك، وكذلك التقارير والمعلومات الأساسية، في الوثيقة UNEP/OzL.Conv.13/INF/4-UNEP/OzL.Pro.36/INF/6. وهذه الوثائق متاحة على بوابة الاجتماع.

11- ووفقاً للممارسة المتبعة، سيشرف الرئيسان المشاركان للفريق العامل المفتوح العضوية على الجزء التحضيري للاجتماع.

12- وسيشارك في رئاسة جلسة افتتاح الجزء الرفيع المستوى في 31 تشرين الأول/أكتوبر رئيس الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا ورئيس الاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال، اللذان سيدبران الاجتماع إلى أن تنتخب الأطراف رئيس الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا ورئيس الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال.

13- ووفقاً للمادة 21 من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية والممارسة المتبعة المتمثلة في تناوب مناصبي الرئيس والمقرر فيما بين المجموعات الإقليمية حسب الترتيب الأبجدي باللغة الإنكليزية، من المتوقع أن يُنتخب رئيس الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا من بين دول آسيا والمحيط الهادئ، والمقرّر من بين الدول الأفريقية، ونواب الرئيس الثلاثة من بين دول أوروبا الشرقية ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ودول أوروبا الغربية ودول أخرى.

14- ووفقاً للمادة 21 من النظام الداخلي لاجتماعات الأطراف في بروتوكول مونتريال والممارسة المتبعة المتمثلة في تناوب مناصبي الرئيس والمقرر فيما بين المجموعات الإقليمية حسب الترتيب الأبجدي الإنكليزي، من المتوقع أن يُنتخب رئيس الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال من بين دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والمقرّر من بين دول أوروبا الشرقية، ونواب الرئيس الثلاثة من بين الدول الأفريقية ودول آسيا والمحيط الهادئ ودول أوروبا الغربية ودول أخرى.

15- وسيتولى الرئيس المنتخب حديثاً للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والرئيس المنتخب حديثاً للاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال توجيه الأطراف من خلال جدول الأعمال وسيسعى لحل أي مسائل عالقة أثناء الاجتماع.

خامساً- مسائل أخرى (البند 6 من جدول الأعمال)

16- حتى 19 آب/أغسطس 2024، لم تُخطر الأمانة بأي مسائل يرغب أي طرف في إثارتها في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وقد يرغب أعضاء المكتبين في إثارة مسائل أخرى خلال اعتماد جدول أعمال الاجتماع.

الإجراءات المتخذة استجابةً للمقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الثاني عشر حتى 19 آب/أغسطس 2024

رقم المقرر	العنوان	الإجراءات المطلوبة من الأمانة	الإجراءات التي اتخذتها الأمانة
1/12	الجزء الثاني من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا	إخطار جميع الأطراف بالمقرر وتيسير تنظيم الجزء الثاني المشترك للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال.	وزعت على جميع الأطراف دعوات من الأمانة لحضور الاجتماع المشترك الذي سيعقد عبر الإنترنت في أيلول/سبتمبر 2021. عُقد الجزء الثاني المشترك بين الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون عبر الإنترنت في الفترة من 23 إلى 29 تشرين الأول/أكتوبر 2021 بجدول أعمال مخفض.
2/12	التقارير المالية والميزانيات لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون	إخطار جميع الأطراف بالمقرر والمتابعة مع الأطراف التي لديها مساهمات معلقة في الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لمدة عامين أو أكثر بهدف إيجاد سبيل للمضي قدماً، وتقديم تقرير عن نتائج هذه المناقشات إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا خلال الجزء الثاني من الاجتماع الثاني عشر.	أُرسلت خطابات إلى الأطراف في كانون الأول/ديسمبر 2020. وعُرضت نتائج المناقشات مع الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها المتأخرة لمدة سنتين أو أكثر خلال الجزء الثاني من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.
1/(2) 12	توصيات مديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعهم الحادي عشر	أن يواصل مديرو بحوث الأوزون، في اجتماعهم الثاني عشر، استعراض حالة قياسات الغلاف الجوي ورصد المواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال، وأن يقدموا توصيات محددة لزيادة تعزيز مثل هذه العمليات الخاصة برصد الغلاف الجوي.	ترد في الوثيقة UNEP/OzL.Conv.13/6 توصيات مديري بحوث الأوزون لدى الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعهم الثاني عشر بشأن الثغرات في التغطية العالمية لرصد المواد الخاضعة للرقابة في الغلاف الجوي وخيارات تعزيز هذا الرصد.
2/(2) 12	الصندوق الاستئماني العام لتمويل الأنشطة الخاصة بالبحوث وعمليات الرصد المنهجية ذات الصلة باتفاقية فيينا	مواصلة دعوة الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك وكالات الفضاء والمؤسسات العلمية والبحثية وكيانات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص، حسب الاقتضاء، إلى تقديم مساهمات مالية و/أو عينية لمقترحات مشاريع واضحة المعالم وممولة بشكل جيد من الميزانية المعدة في إطار الصندوق الاستئماني، وتقديم تقرير إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر عن تشغيل الصندوق الاستئماني والمساهمات المقدمة إليه والنفقات منه وعن الأنشطة الممولة من الصندوق الاستئماني منذ إنشائه، وكذلك عن أنشطة اللجنة الاستشارية للصندوق الاستئماني العام.	ظلت الأمانة تدعو، بالتشاور مع اللجنة الاستشارية بعد إنشائها، إلى تقديم مساهمات. ولهذه الغاية، أرسلت رسائل إلى الأطراف والمنظمات الدولية في عامي 2022 و2023. وفي عام 2024، سترسل الأمانة هذه الرسائل في النصف الثاني من العام. وترد معلومات عن حالة الصندوق الاستئماني وتشغيله وعن عمل لجنته الاستشارية في الوثيقة UNEP/OzL/Conv.ResMgr/12/2، التي نظر فيها مديرو بحوث الأوزون في اجتماعهم الثاني عشر. وتتوافر نسخة محدثة من الوثيقة للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في الوثيقة UNEP/OzL.Conv.13/7.
3/(2) 12	الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا	عقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون بالتعاقب مع الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.	سيُعقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون المشترك مع الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في بانكوك في الفترة من 28 تشرين الأول/أكتوبر إلى 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وقد أرسلت الأمانة الدعوات في 23 تموز/يوليه 2024.

رقم المقرر	العنوان	الإجراءات المطلوبة من الأمانة	الإجراءات التي اتخذتها الأمانة
12 (2)/4	التقارير المالية والميزانيات لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون	أن تدخل الأمانة التنفيذية ورئيس مكتب مؤتمر الأطراف في مناقشات مع أي طرف ظلت مساهماته غير مسددة لمدة سنتين أو أكثر بهدف إيجاد سبيل للمضي قدماً، وأن تقدم الأمانة التنفيذية تقريراً عن نتائج تلك المناقشات إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر.	بالتشاور مع رئيس مكتب مؤتمر الأطراف، أرسلت رسائل إلى الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها لمدة سنتين أو أكثر في تشرين الأول/أكتوبر 2022 وفي أيلول/سبتمبر 2023. وسُتُرسل رسائل في أيلول/سبتمبر 2024 إلى الأطراف المعنية. وستُعرض نتائج المناقشات مع الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها لمدة سنتين أو أكثر خلال الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.
		يُطلب إلى الأمانة:	
		(أ) ضمان الاستخدام الكامل لموارد دعم البرامج المتاحة لها في فترة السنوات الثلاث 2022-2024 وفي السنوات التالية، وتعويض موارد دعم هذه البرامج من البنود الإدارية المشمولة في الميزانية المعتمدة حيثما أمكن ذلك؛	(أ) استُخدمت موارد دعم البرامج المخصصة للأمانة في عامي 2022 و 2023 لتغطية تكاليف البنود الإدارية في الميزانية. ومن المتوقع أن تُستخدم موارد دعم البرنامج بالكامل قبل نهاية عام 2024.
		(ب) إبراز المبالغ النقدية المتوفرة، إضافةً إلى المساهمات التي لم ترد بعد، في التقارير المالية المستقبلية للصندوق الاستئماني.	(ب) يمكن الاطلاع على التقرير المالي للصندوق الاستئماني لعام 2023 في الوثيقة UNEP/OzL.Conv.13/5-UNEP/OzL.Pro.36/5. وستصدر الأمانة، في أوائل تشرين الأول/أكتوبر، مذكرة تتضمن معلومات مستكملة عن أداء الميزانية لعام 2024، وحالة المساهمات والرصيد النقدي للصندوق الاستئماني حتى 30 أيلول/سبتمبر 2024، لكي تستعرضها الأطراف (UNEP/OzL.Conv.13/INF/2-UNEP/OzL.Pro.36/INF/2).
		ويطلب إلى الأمانة التنفيذية إعداد ميزانيتين وبرنامجي عمل لفترة السنوات الثلاث 2025-2027، استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة، لسيناريوهين للميزانية:	ويرد سيناريوها الميزانية لكل سنة من فترة الثلاث سنوات 2025-2027 في الوثيقة UNEP/OzL.Conv.13/4.
		(أ) سيناريو نمو اسمي صفري؛	
		(ب) سيناريو يستند إلى التفتيحات الموصى بإدخالها على سيناريو النمو الاسمي الصفري يوضّح التكاليف أو الوفورات المضافة المرتبطة بها.	

الإجراءات المتخذة استجابة للمقررات التي اعتمدها الاجتماع الخامس والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال حتى 19 آب/أغسطس 2024

رقم المقرر	العنوان	الإجراءات المطلوبة من الأمانة	الإجراءات التي اتخذتها الأمانة
1/35	تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لفترة السنوات الثلاث 2024-2026	إخطار أمين الصندوق المتعدد الأطراف وكبير موظفي أمانة الصندوق بالمقرر، لاتخاذ الإجراء المطلوب.	أُرسلت رسالة في 11 كانون الأول/ديسمبر 2023.
2/35	تمديد أجل آلية سعر الصرف الثابت ليشمل تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2024-2026	إخطار أمين الصندوق المتعدد الأطراف وكبير موظفي أمانة الصندوق بالمقرر، لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 11 كانون الأول/ديسمبر 2023.
3/35	مجالات التركيز المحتملة للتقارير التي تصدر كل أربع سنوات لعام 2026 عن فريق تقييم الأثر البيئية وفريق التقييم العلمي وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي	إخطار أفرقة التقييم بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.
4/35	حقن طبقة الاستراتوسفير بالهباء الجوي وحماية طبقة الأوزون	إخطار فريق التقييم العلمي بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.
5/35	تكنولوجيا تدمير المواد الخاضعة للرقابة	إخطار الأطراف بالمقرر وتحديث قائمة تكنولوجيا التدمير المعتمدة على الموقع الشبكي للأمانة.	أُرسلت رسالة إلى الأطراف في 24 كانون الثاني/يناير 2024. قائمة بتكنولوجيا التدمير المعتمدة على موقع الأمانة (https://ozone.unep.org/node/1941) تم تحديثها في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.
6/35	معلومات مستكملة عن المواد ذات الأعمار القصيرة جداً	إخطار فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي وفريق التقييم العلمي بالمقرر لاتخاذ إجراء بشأنه حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.
7/35	انبعاثات مركب الكربون الهيدروفلوري-23	إخطار الأطراف وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي وفريق التقييم العلمي بالمقرر لاتخاذ إجراء بشأنه حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة إلى الأطراف في 24 كانون الثاني/يناير 2024 وإلى فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023. (أ) قدمت الأمانة التغييرات المحتملة على استمارة الإبلاغ 3 إلى الاجتماع السادس والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/46/3.
		تقديم خيارات لكي تنظر فيها الأطراف فيما يتعلق بالتغييرات المحتملة على استمارة الإبلاغ 3، وتحديداً فيما يتعلق بوقت توليد مركب الكربون الهيدروفلوري-23 أو تدميره أو الاحتفاظ به كمخزونات قبل الاجتماع السادس والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال.	
		أن تتاح على الموقع الشبكي البيانات المبلغ عنها بموجب الفقرة 3 مكرراً ثانياً من المادة 7 من جانب أي أطراف تنتج مواد المجموعة الأولى من المرفق جيم و/أو مواد المرفق واو، مجمعة حسب الطرف.	(ب) أتيحَت البيانات المطلوبة على الموقع الشبكي للأمانة في 26 حزيران/يونيه 2024 (https://ozone.unep.org/hfc-23) (emissions).
8/35	استخدامات المواد الأولية	إخطار فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي وفريق التقييم العلمي بالمقرر لاتخاذ إجراء بشأنه حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.

رقم المقرر	العنوان	الإجراءات المطلوبة من الأمانة	الإجراءات التي اتخذتها الأمانة
9/35	الحد من انبعاثات رابع كلوريد الكربون	إخطار فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي وفريق التقييم العلمي بالمقرر لاتخاذ إجراء بشأنه حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.
10/35	كفاءة الطاقة	إخطار فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.
11/35	إدارة المادة المبردة طيلة دورتها	إخطار الأطراف، وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي وكبير موظفي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف بالمقرر لاتخاذ إجراء بشأنه حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة إلى الأطراف في 24 كانون الثاني/يناير 2024، وإلى فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023، وإلى كبير موظفي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف في 11 كانون الأول/ديسمبر 2023.
		تنظيم حلقة عمل ليوم واحد في عام 2024، بالتعاقب مع الاجتماع السادس والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية أو الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، لتقاسم المعلومات والخبرات والدروس المستفادة، وتقييم التحديات المتعلقة بطرق تعزيز إدارة دورة المواد المبردة، بما في ذلك، من بين أمور أخرى، السياسات الحالية والمحتملة، وأفضل الممارسات، والمعايير، وفرص إدارة دورة المادة المبردة.	ستنظم الأمانة حلقة عمل لمدة يوم واحد بشأن إدارة المادة المبردة طيلة دورتها وستعقد في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2024 في بانكوك. وستُنشر المذكرة المفاهيمية التي تحتوي على البرنامج المؤقت ومذكرات الإحاطة بشأن جوانب إدارة دورة المادة المبردة طيلة دورتها على بوابة اجتماع حلقة العمل قبل الاجتماع.
12/35	مواصلة تعزيز مؤسسات بروتوكول مونتريال، بما في ذلك لمكافحة الاتجار غير القانوني	إخطار الأطراف بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 24 كانون الثاني/يناير 2024.
		أن يُقدّم، قبل الاجتماع السادس والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال وعلى أساس سنوي بعد ذلك، تجميع للمعلومات المقدمة من الأطراف عملاً بالفقرة 1 من المقرر وكذلك المقرر 8/34.	قدمت الأطراف تجميعاً للمعلومات عن الاتجار غير القانوني وقد أعدت الأمانة تقريراً عن الممارسات والنهج التي تتبعها السلطات الوطنية لتحديد هذه الحالات ومعالجتها (UNEP/OzL.Pro.WG.1/46/4) لكي ينظر فيه الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه السادس والأربعين.
13/35	استيراد وتصدير معدات التبريد المحظورة	إخطار الأطراف وكبير موظفي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف بالمقرر لاتخاذ إجراء بشأنه حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة إلى الأطراف في 24 كانون الثاني/يناير 2024 وإلى رئيس أمانة الصندوق المتعدد الأطراف في 11 كانون الأول/ديسمبر 2023.
14/35	تعزيز الرصد العالمي والإقليمي في الغلاف الجوي للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون	أن تُقدّم، بالتشاور مع أمانة الصندوق المتعدد الأطراف والخبراء المعنيين من مديري بحوث الأوزون، وفريق التقييم العلمي، وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي المعلومات التالية إلى الأطراف في الاجتماع السادس والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال:	ترد استجابة الأمانة للمقرر 14/35 في الفقرات 41-76 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/46/2/Add.1 وفي المرفقين الخامس والسادس للمقرر. وقُدّمت معلومات إضافية في التقرير عن مصادر التمويل المحتملة والمسائل الإدارية فيما يتعلق بتعزيز الرصد العالمي والإقليمي للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال في الغلاف الجوي (UNEP/OzL.Pro.WG.1/46/INF/4). قدم أحد أعضاء اللجنة التوجيهية للمشروع التجريبي الممول من الاتحاد الأوروبي بشأن رصد المواد الخاضعة للرقابة في الغلاف الجوي، في الاجتماع السادس
		(أ) تحديث للمعلومات المقدمة بموجب المقرر 4/33، بما في ذلك القيام، قدر الإمكان، بتقييم تقديرات التكاليف المرتبطة بتعزيز رصد الغلاف الجوي الواردة في التقرير عن المقرر 4/33، وتقديم قائمة بالمواقع المحتملة لمحطات الرصد؛	

رقم المقرر	العنوان	الإجراءات المطلوبة من الأمانة	الإجراءات التي اتخذتها الأمانة
		(ب) خيارات للتمويل المستدام لإنشاء قدرات رصد إقليمية جديدة، بما في ذلك تقييم مزاياها وعيوبها، لخيارات التنفيذ المحتملة، ووصف للعمليات الإدارية اللازمة لتشغيل أي خيارات تمويل محتملة ينظر فيها، مع مراعاة المناقشة التي جرت في الاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.	والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية، معلومات عن تقديرات التكاليف المرتبطة بتعزيز رصد المواد الخاضعة للرقابة في الغلاف الجوي، وقدمت الأمانة المعلومات المتعلقة بخيارات التمويل المستدام لإنشاء قدرات رصد جديدة.
15/35	إعفاءات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل لعام 2024	إخطار كندا بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.
16/35	معالجة آثار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على الاستهلاك الأساسي لمركبات الكربون الهيدروفلورية لدى بعض الأطراف	إخطار كبير موظفي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف بالمقرر لاتخاذ إجراء بشأنه حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 11 كانون الأول/ديسمبر 2023.
17/35	البيانات والمعلومات التي تقدمها الأطراف بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال	إخطار الأطراف المعنية بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أُرسل طلب للحصول على بيانات إلى أطراف محددة تم إخطارها في 13 كانون الأول/ديسمبر 2023.
18/35	عدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام 2021 لأحكام بروتوكول مونتريال التي تنظم استهلاك وإنتاج المواد الخاضعة للرقابة المدرجة في المجموعة الأولى من المرفق جيم (مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية)	إخطار الطرف بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	في 13 كانون الأول/ديسمبر 2023، أبلغت الأمانة الطرف بمضمون المقرر 18/35. وفي 29 شباط/فبراير 2024، جرى تبادل للآراء بالحضور الشخصي مع ممثلين اثنين عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن تلك المسائل. وبعد تلك المناقشة، بعثت الأمانة من جديد، في 1 آذار/مارس 2024، الرسالة المؤرخة 13 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى عنوان بريد إلكتروني مقدم حديثاً، تلاه تذكير في 25 آذار/مارس 2024 بشأن ما هو متوقع من الطرف من معلومات وإجراءات متابعة.
19/35	حالة إنشاء نظم ترخيص بموجب المادة 4 باء، الفقرة 2 مكرراً من بروتوكول مونتريال	إخطار الأطراف المعنية بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أخطرت الأطراف المعنية في 6 كانون الأول/ديسمبر 2023.
20/35	خيارات تنظيم فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له	إخطار فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي بالمقرر لاتخاذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء.	أُرسلت رسالة في 13 كانون الأول/ديسمبر 2023.
21/35	التغييرات في عضوية فريق تقييم الآثار البيئية وفريق التقييم العلمي وفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي	إخطار الرئيسين المشاركين المنتهية ولايتهما لفريق التقييم العلمي، والرؤساء المشاركين المقبلين لفريق تقييم الآثار البيئية وفريق التقييم العلمي، والرؤساء المشاركين المنتهية ولايتهم والمقبلين للجان الخيارات التقنية المختلفة التابعة لفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي وكبار الخبراء المقبلين لفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي بالمقرر وتحديث الموقع الشبكي للأمانة لبيان التغييرات في عضوية الأفرقة.	أُرسلت إخطارات في 15 كانون الأول/ديسمبر 2023، وتم تحديث الصفحات ذات الصلة على موقع الأمانة على الإنترنت وفقاً لذلك.
22/35	عضوية لجنة التنفيذ	إخطار الأعضاء الجدد في لجنة التنفيذ (إيران (جمهورية - الإسلامية)، وتشيكيا، وشيلي، وكينيا، والولايات المتحدة الأمريكية) بالمقرر.	أُرسلت الإخطارات إلى أعضاء اللجنة الجدد في 11 كانون الأول/ديسمبر 2023، وحدثت الصفحات في موقع الأمانة على الإنترنت وفقاً لذلك. واجتمعت اللجنة في

رقم المقرر	العنوان	الإجراءات المطلوبة من الأمانة	الإجراءات التي اتخذتها الأمانة
			7 تموز/يوليه 2024 وستجتمع مرة أخرى في 24 تشرين الأول/أكتوبر 2024.
23/35	عضوية اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف	تحديث الموقع الشبكي للأمانة لإدراج الأعضاء الذين تم اختيارهم للعمل في اللجنة التنفيذية (الأرجنتين، والأردن، وإستونيا، وإيطاليا، وبلجيكا، وتونس، والسويد، وغانا، وكندا، وكوبا، والكويت، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان).	خُذت الموقع الشبكي للأمانة في كانون الأول/ديسمبر 2023. وأُرسلت الإخطارات إلى رئيس اللجنة ونائبه في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023. اجتمعت اللجنة التنفيذية في الفترة من 27 إلى 31 أيار/مايو 2024 وستجتمع مرة أخرى في الفترة من 4 إلى 8 كانون الأول/ديسمبر 2024.
24/35	الرئيسان المشاركان للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال	إبلاغ الرئيسين المشاركين المختارين، ميروزا محمد (ملديف) ورفال بريسكورن (مملكة هولندا)، بالمقرر.	أُرسلت خطابات إلى الرئيسين المشاركين في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023. وعُقد الاجتماع السادس والأربعون للفريق العامل المفتوح العضوية في الفترة من 8 إلى 12 تموز/يوليه برئاسة الرئيسين المشاركين.
25/35	حالة التصديق على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال	إخطار الأطراف التي لم تصدق على تعديل كيغالي.	أُرسل إخطار في 8 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى الأطراف في بروتوكول مونتريال التي لم تصدق بعد على تعديل كيغالي والمتابعة جارية بشكل منظم مع الأطراف منذ ذلك الوقت.
26/35	الاجتماع السادس والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال	إخطار جميع الأطراف بالمقرر والعمل على الخدمات اللوجستية لعقد الاجتماع.	سُيُعد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون المشترك مع الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في بانكوك في الفترة من 28 تشرين الأول/أكتوبر إلى 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وقد أُرسِلت الأمانة الدعوات في 23 تموز/يوليه 2024.
27/35	التقرير المالية لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون وميزانياته	يُطلب إلى الأمانة التنفيذية ما يلي: (أ) أن تشرع في مناقشات مع أي طرف لم يسدّد مساهماته لمدة سنتين أو أكثر بغية إيجاد وسيلة لحل هذه المسألة، وأن تقدم تقريراً للاجتماع السادس والثلاثين للأطراف عن نتائج تلك المناقشات، لتمكين الأطراف من مواصلة النظر في كيفية معالجة هذه المسألة؛ (ب) أن تواصل تقديم معلومات منتظمة عن المساهمات المخصصة، وإدراج تلك المعلومات، عند الاقتضاء، في مقترحات الميزانية للصندوق الاستئماني من أجل تعزيز الشفافية فيما يتعلق بالإيرادات والنفقات الفعلية للصندوق الاستئماني؛ (ج) أن تواصل إعداد صحائف الوقائع من أجل تقديم الميزانيات المستقبلية؛	(أ) خطاب يُرسل في أيلول/سبتمبر 2024 إلى الأطراف التي لم تسدّد مساهماتها لمدة سنتين أو أكثر. وستعرض نتائج المناقشات مع تلك الأطراف على الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف. (ب) وتتضمن البيانات المالية المعتمدة وأداء الميزانية لعام 2023 للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Conv.13/5-UNEP/OzL.Pro.36/5) معلومات عن المساهمات المخصصة. (ج) وتُرد في الوثائق UNEP/OzL.Conv.13/INF/1-UNEP/OzL.Pro.36/INF/1 صحائف وقائع للأنشطة التي ستُنفذ في عام 2025.
		(د) ضمان الاستخدام الكامل لموارد دعم البرامج المتاحة لها في عام 2024 وفي السنوات التالية، وتعويض موارد دعم البرامج من البنود الإدارية المشمولة في الميزانية المعتمدة حيثما أمكن ذلك؛	(د) من المتوقع أن يتم استخدام موارد دعم البرنامج بالكامل قبل نهاية العام.

رقم المقرر	العنوان	الإجراءات المطلوبة من الأمانة	الإجراءات التي اتخذتها الأمانة
		(هـ) أن تبين في التقارير المالية المستقبلية للصندوق الاستئماني المبالغ النقدية المتوفرة وحالة المساهمات في الصندوق الاستئماني؛	
		(و) إعداد ميزانيتين وبرنامجي عمل لعامي 2025 و2026، استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة، لسيناريوهين للميزانية هما: 1' سيناريو النمو الاسمي الصفري استناداً إلى الميزانية المعتمدة لعام 2024؛ 2' سيناريو يستند إلى التفتيحات الموصى بإدخالها على سيناريو النمو الاسمي الصفري يوضح التكاليف أو الوفورات المضافة المرتبطة بها؛	(هـ) ويتضمن التقرير المالي المعتمد لعام 2023 (UNEP/OzL.Conv.13/5-UNEP/OzL.Pro.36/5) معلومات عن المبالغ النقدية المتوفرة في نهاية عام 2023 وحالة المساهمات في الصندوقين الاستئمانيين. وسيقدم تحديث آخر وحالة المساهمات والرصيد النقدي في 30 أيلول/سبتمبر 2024، لكي تستعرضه الأطراف في مذكرة الأمانة بشأن هذه المسألة (UNEP/OzL.Conv.13/INF/2-UNEP/OzL.Pro.36/INF/2).
		(ز) إعداد خيارات إرشادية لمساهمات الأطراف لعام 2025، لكل سيناريو محدد في الفقرة 13 من المقرر 27/35 فيما يخص: 1' المساهمات التي تفترض استخدام 20 في المائة من السيناريو المعروض من الرصيد النقدي اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2024؛ 2' المساهمات التي تفترض استخدام 10 في المائة من السيناريو المعروض من الرصيد النقدي اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2024؛ 3' مساهمات مساوية لنفقات الميزانية لعام 2025؛ 4' مساهمات مساوية لمستوى الاشتراكات في عام 2024 باستخدام المبلغ المتبقي من الرصيد النقدي.	(و) وتعرض الوثيقة UNEP/OzL.Pro.36/4 سيناريوهين للميزانية لعامي 2025 و2026 على النحو المطلوب في المقرر 27/35. (ز) وتبين الوثيقة UNEP/OzL.Pro.36/4 أربعة خيارات للتمويل على النحو المطلوب في المقرر 27/35.